

Distr.: General  
14 May 2012  
Arabic  
Original: English

# المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع



الدورة السنوية لعام ٢٠١٢  
٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢، جنيف  
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت  
التقرير السنوي لمدير البرنامج

## تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن توصيات وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١١

موجز

في عام ٢٠١١، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة ٦ تقارير تضمنت ٤٥ توصية (عند صدور هذا التقرير)، كان من بينها ٤ تقارير تضمنت ١٧ توصية موجهة إلى البرنامج الإنمائي، وتضمنت هذه ٥ توصيات موجهة بالتحديد إلى المجلس التنفيذي بوصفه مجلس إدارة البرنامج الإنمائي، وتمشيا مع قرار الجمعية العامة ٢٦٧/٥٩، الذي أُعيد التأكيد عليه في القرار ٢٤٦/٦٢، يقدم هذا التقرير موجزا لردود الإدارة على التوصيات ويوجه الانتباه إلى توصيات محددة موجهة إلى الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ويقدم هذا التقرير أيضا استكمالاً لحالة تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير التي صدرت في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، وتمشيا مع رغبة المجلس التنفيذي وتركيز الأمم المتحدة الحالي على التبسيط والمواءمة، أعد هذا التقرير بصيغة وضعت بالاشتراك مع صندوق الأمم المتحدة للسكان.

\* أُعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٢.



## عناصر قرار

قد يرغب المجلس التنفيذي في الاحاطة علما بهذا التقرير، مما في ذلك ردود الإدارة على التوصيات المحددة الخمس الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة والواردة في المرفق الثاني بهذا التقرير لكي ينظر فيها المجلس التنفيذي.

## أولا - استعراض عام لتقارير وحدة التفتيش المشتركة الصادرة في عام ٢٠١١

١ - يقدم هذا التقرير موجزا لردود إدارة البرنامج الإنمائي على ١٧ توصية قدمتها وحدة التفتيش المشتركة وتعلق بالبرنامج الإنمائي على وجه التحديد (من بين ٤٥ توصية وردت في التقارير التي أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١١) فضلا عن حالة تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة الصادرة في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠. ويوجه التقرير الانتباه إلى توصيات محددة أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة لينظر فيها مجلس إدارة البرنامج الإنمائي ورد إدارته المقترح على النحو المبين في المرفق الثاني بهذا التقرير. وترد قائمة كاملة بتقارير وحدة التفتيش المشتركة وتفاصيل التوصيات، بما في ذلك معلومات أساسية بشأن ولاية وحدة التفتيش المشتركة وعملها، على موقعها الشبكي: [www.unjui.org/en/reports.htm](http://www.unjui.org/en/reports.htm).

٢ - وتتضمن أربعة من التقارير الستة التي أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١١ (عند صدور هذا التقرير) توصيات تتعلق مباشرة بالبرنامج الإنمائي، وهي: (أ) استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/1)؛ و (ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/3)؛ و (ج) أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/5)؛ و (د) استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/6).

## ثانيا - ملخص تقارير وحدة التفتيش المشتركة وتوصياتها ذات الصلة الصادرة في عام ٢٠١١

٣ - ترد أدناه ردود الإدارة على التوصيات ذات الصلة في التقارير الأربعة لوحدة التفتيش المشتركة، ويحتوي المرفق الأول بهذا التقرير على موجز إحصائي لتقارير وحدة التفتيش المشتركة الصادرة في عام ٢٠١١ ويحتوي المرفق الثاني على ردود الإدارة على توصيات وحدة التفتيش المشتركة الموجهة إلى المجلس التنفيذي بوصفه مجلس إدارة البرنامج الإنمائي.

### ألف - استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/1)

٤ - يقيم تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة" الأسلوب الذي تقدم به الخدمات الطبية، وتُدار، وتُمدد وتُرصَد في منظومة الأمم المتحدة، بغية اقتراح التحسينات التي ستمكن الأمم المتحدة من أداء واجبها للرعاية فيما يتعلق بصحة الموظفين وسلامتهم.

٥ - وثلاث من التوصيات السبع الصادرة تتعلق بالتحديد بالبرنامج الإنمائي. ومن بين هذه التوصيات، توجه التوصيتان ١ و ٤ إلى مديرة البرنامج، في حين توجه التوصية ٢ إلى المجلس التنفيذي للنظر.

٦ - ولضمان الأخذ بنهج أكثر تكاملاً، ستكون المديرية في مكتب الشؤون الإدارية بمثابة مركز التنسيق للسلامة المهنية التنظيمية والسياسات والإجراءات الصحية بمساهمة فنية من وحدة رفاه الموظفين ومكتب الأمن (التوصية ١). ومكتب الموارد البشرية في مكتب الشؤون الإدارية يعمل حالياً من أجل اعتماد الاختصاصات المتعلقة بإنشاء صيدليات الأمم المتحدة في المكاتب القطرية حيث يعمل البرنامج الإنمائي (التوصية ٤).

٧ - وفيما يتعلق بالتوصية ٢، يتوقع البرنامج الإنمائي أنه عند موافقة الإدارة العليا على إطار عمل السلامة والصحة المهنيين، فإنه سيُنشر في البرنامج الإنمائي بناء على ذلك.

## باء - التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/3)

٨ - يرمي تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة" إلى تقييم طرق ووسائل تعزيز المساهمات على نطاق المنظومة في التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتناول قضايا الولايات، وأطر العمل والسياسات، والعمليات الحكومية الدولية، والهياكل والتمويل والتنسيق، وتقديم توصيات بشأنها.

٩ - ومن بين التوصيات الـ ١٢ التي صدرت، هناك ٥ توصيات تتعلق مباشرة بالبرنامج الإنمائي. ومن بين هذه التوصيات، وجهت التوصيات ١ و ٢ و ١٠ إلى الوحدة الخاصة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب (عن طريق مديرة البرنامج بوصفها رئيسة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية) في حين وجهت التوصيتان ٣ و ٩ إلى المجلس التنفيذي للنظر. ومن بين التوصيات الـ ١٢، وجهت ٦ إلى اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب ووجهت واحدة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وبالنظر إلى أن الوحدة الخاصة تخضع لإشراف مديرة البرنامج بوصفها رئيسة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، سيقدم البرنامج الإنمائي أيضاً تعليقات محددة على التوصيات ذات الصلة.

١٠ - وتشير نتائج التي انتهى إليها المفتش، في جملة أمور، إلى أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي سارا في طريقهما، وإن كان ببطء، في منظومة الأمم المتحدة بأسرها، على النحو الذي دعت إليه خطة عمل بوينس أيرس أكثر من ٣٠ عاماً. ويشترك

البرنامج الإنمائي الرأي القائل بأن هناك حاجة للتجاوب مع بيئة تنمية متغيرة بترتيبات مؤسسية أفضل للتعاون فيما بين بلدان الجنوب فيما يتعلق بالأطر العامة للسياسة على نطاق المنظومة، والحوكمة، والتنسيق، والهيكل، والآليات والموارد المخصصة.

١١ - وفيما يتعلق بالتوصية ١، توافق مديرة البرنامج على أن تحديث تعاريف التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي المعمول بها سيكون مفيداً في تعزيز ترابط الفهم والنهج في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وهذا ما تسعى الوحدة الخاصة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب إلى أن تنظر فيه الجمعية العامة، بما في ذلك الخطط الرامية إلى تعميمها بعد ذلك في التدريب ونشرها في المقر والمكاتب الميدانية. ومع ذلك، يرى البرنامج الإنمائي أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يمثل نهجاً شاملاً تدعو الحاجة إلى عدم فصله عن برامج التعاون التقني الأخرى.

١٢ - وفيما يتعلق بالتوصية ٢، استجابة لتوجيهات اللجنة الرفيعة المستوى، بدأت الوحدة الخاصة بالفعل عملية إشراك مكتب تنسيق عمليات التنمية التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية في وضع الأطر، والسياسات والمبادئ التوجيهية التشغيلية لدعم ترشيد التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وتبادل المعرفة من خلال البرامج والمشاريع ذات الصلة في المقر، وعلى الصعيدين الإقليمي والقطري. ومع ذلك، لاحظ البرنامج الإنمائي أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب تدفعه في المقام الأول البلدان النامية وينبغي إشراك البلدان المستفيدة من البرامج من خلال مجالس الإدارة في تقرير أطر التعاون فيما بين بلدان الجنوب المناسبة لوكالاتها وعندئذ ينبغي أن تدعم الوحدة الخاصة عملها الإنمائي، لا أن تحل محلها.

١٣ - وفيما يتعلق بالتوصية ١٠، وافقت مديرة البرنامج من حيث المبدأ على التوصية القائلة بأنه ينبغي أن تقوم الوحدة الخاصة، بالتشاور مع مكتب تنسيق عمليات التنمية التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة والبلدان المانحة، باقتراح استراتيجيات وطرائق تمويل من شأنها تعزيز التعاون الثلاثي والشراكة مع مقدمي خدمات التنمية الأفقية والمانحين التقليديين ومنظومة الأمم المتحدة في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

١٤ - وفيما يتعلق بالتوصية ٣، الموجهة إلى مجالس إدارة مؤسسات الأمم المتحدة، يرحب البرنامج الإنمائي بتشديد المفتش على أن تقوم مؤسسات الأمم المتحدة بـ "إنشاء هيكل وآليات وجهات تنسيق محددة ومخصصة تكلف بوضع سياسات واستراتيجيات الدعم المؤسسية الخاصة بكل وكالة، وكفالة التنسيق بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي داخل منظمة كل منها وفيما بين الوكالات، من خلال إعادة توزيع الموظفين والموارد

على النحو اللازم لهذا الغرض، حسب الاقتضاء“ (انظر JIU/REP/2011/3، الفقرة ٧٣). ولاحظ البرنامج الإنمائي أن إنشاء هياكل داخل وكالات الأمم المتحدة لإدارة الأنشطة ذات الصلة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب قد تأكد من خلال المبادئ التوجيهية المنقحة لاستعراض السياسات والإجراءات المتعلقة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (انظر (TCDC/13/3).

١٥ - وفي البرنامج الإنمائي، أنشئت الوحدة الخاصة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب لهذا الغرض المحدد وستواصل القيام بدور داعم نشط في الاستجابة لاحتياجات وطلبات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للمساعدة المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب في تصميم وتنفيذ احتياجات وأولويات الوحدة الخاصة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب التابعة لكل منها في ميدان اختصاصها. وإلى جانب استضافة الوحدة الخاصة، أعطى البرنامج الإنمائي وإدارته العليا الوحدة الثقة وحرية العمل والوسائل الضرورية التي مكنت الوحدة من أن تخلق لأسرة الأمم المتحدة، والدول الأعضاء، والقطاع الخاص والأطراف الفاعلة الإنمائية غير الحكومية، مجالا كبيرا بما فيه الكفاية لكي يأخذ جميع شركاء التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي زمام الأمور والقيادة؛ وتكوين شراكة شاملة للتنمية الفعالة؛ وتبادل حلول التنمية الناجحة، والمستدامة والقابلة للتوسع من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

١٦ - وفيما يتعلق بالتوصية ٩، الموجهة أيضا إلى الهيئات التشريعية ومجالس إدارة جميع مؤسسات الأمم المتحدة، أحاط البرنامج الإنمائي علما بتوصية المفتش للروؤساء التنفيذيين لـ ”تخصيص نسبة مئوية محددة - لا تقل عن ٥ في المائة - من موارد الميزانية الأساسية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجالات اختصاص كل منها، بالتشاور مع البلدان المستفيدة من البرامج؛ والاتفاق مع البلدان المانحة على استخدام حصة محددة من الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي“ (انظر JIU/REP/2011/3، الفقرة ١٤٧).

١٧ - ووافق المجلس التنفيذي، في مقرره ١٨/٢٠٠٢، على توفير بنود ثابتة على النحو الوارد في ترتيبه المتعلق بالبرمجة للفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٧. وعملا بهذا المقرر، جرى رصد مخصص سنوي ثابت للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، وأكد المجلس ثانية في مقرره ٢٠٠٧/٣٣ مخصص البند الثابت لترتيب البرمجة للفترة ٢٠٠٨/٢٠١١، حيث اعتمد مبلغ ٤,٥ ملايين دولار للتعاون فيما بين بلدان الجنوب. ويدرك البرنامج الإنمائي أن القرارات المتعلقة بالميزانية هي في المقام الأول من اختصاص مجلس إدارته ويقضي أن ينظر فيها المجلس

التنفيذي على أساس نتائج التنمية المقررة ومن ثم يظل تخصيص الموارد المستهدفة أداة إرشادية ولا يمكن تناوله بصورة مستقلة.

١٨ - وترتب اثنتان من التوصيات الست الموجهة للجنة الرفيعة المستوى بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب (التوصيتان ٦ و ٧) أثرا مؤسسيا هاما على البرنامج الإنمائي والوحدة الخاصة والمناقشة الأخرى مع اللجنة الرفيعة المستوى بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب وكذلك مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١٩ - وفي التوصية ٦، أوصى المفتش بالنظر على النحو الواجب في "نقل ممثلي الوحدة الخاصة الإقليميين ... إلى اللجان الإقليمية، مع تقديم التقارير مباشرة إلى البرنامج الإنمائي والوحدة الخاصة" (انظر JIU/REP/2011/3، الفقرة ١٠٦). ويرحب البرنامج الإنمائي بزيادة الدعم للتعاون الإقليمي فيما بين بلدان الجنوب، على النحو المشار إليه ثانية في وثيقة نتائج نيروبي لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب لعام ٢٠٠٩. بيد أنه يتعين أن يتجاوز هذا الاصلاح الهيكلي وينبغي أن يكون قرارا قائما على التفاوض بين الدول الأعضاء بشأن كيفية تحقيق هذا التحسن في الدعم على أفضل وجه، سيما وأنه توجد آثار هامة متعلقة بالميزانية وبرنامجية وتنظيمية يتعين النظر فيها عندما يتعلق الأمر بإعادة تصميم الوجود الإقليمي للأمم المتحدة.

٢٠ - وفي التوصية ٧، أوصى المفتش بـ "زيادة توضيح التسلسل الإداري للوحدة الخاصة بغية التوفيق بين مسألة هويتها المستقلة في إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وزيادة تكامل الوحدة الخاصة داخل هيكل البرنامج الإنمائي ... وذلك لتعزيز مكانة وحضور الوحدة الخاصة ... وضمان أن ينعكس التعاون فيما بين بلدان الجنوب ... كمسألة مشتركة في جميع القرارات البرنامجية على مستوى المنظمة وعلى نطاق المنظومة" (انظر JIU/REP/2011/3، الفقرة ١١٥).

٢١ - ويرى البرنامج الإنمائي أن هيكل الإبلاغ المزدوج للوحدة الخاصة ناتج في جانب منه عن الولايات الكثيرة التي أسندتها الدول الأعضاء للوحدة أكثر من ٣٠ عاما. ويعمل البرنامج الإنمائي بصورة وثيقة مع اللجنة الرفيعة المستوى لاستعراض المسألة في إطار التعاون الخامس المقبل المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب ومن المقرر أن تُناقش التوصية بعد ذلك مع المجلس التنفيذي بوصفه مجلس إدارة البرنامج الإنمائي مع الأخذ في الاعتبار هيكل الإدارة الحالي وآليات التمويل التي تخضع لها الوحدة.

## جيم - أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/5)

٢٢ - يرسم تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة" ويقيم أطر المساءلة (المختلفة) القائمة في منظومة الأمم المتحدة ويحدد الثغرات التي توجد فيها. ويحدد التقرير الممارسات الجيدة/الفضلى في وضع وتنفيذ أطر المساءلة/مكونات المساءلة. ويتضمن التقرير ٧ توصيات: توصيتان موجهتان للهيئات التشريعية وخمس توصيات موجهة للرؤساء التنفيذيين على أساس ١٧ معياراً استخدمها المفتش.

٢٣ - واستناداً إلى استعراض المفتش لإطار مساءلة البرنامج الإنمائي الذي اعتمده المجلس التنفيذي في عام ٢٠٠٨ (DP/2008/16/Rev.1) وتطبيقاته، وُجّهت توصيتان إلى البرنامج الإنمائي. وُجّهت التوصية ٥ إلى مديرة البرنامج بوصفها الرئيس التنفيذي، ووجهت التوصية ٢ إلى المجلس التنفيذي للنظر فيها.

٢٤ - وفي التوصية ٥، أوصى المفتش بأن يطلب الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات الأمم المتحدة إلى "شُعبها المسؤولة عن الموارد البشرية أن تضع موضع التنفيذ آليات لتقدير الأداء المميز عن طريق استحداث سبل ووسائل ابتكارية لحفز الموظفين من خلال منحهم جوائز ومكافآت وغير ذلك من الحوافز" (انظر JIU/REP/2011/5، الفقرة ٨٤). ويمثل التأكيد على تقدير الأداء المميز وإدارة المواهب مجال اهتمام رئيسي باستراتيجية القدرات البشرية المقرر وضعها وتنفيذها بالكامل في إطار خطة التغيير المؤسسي التي أطلقتها مديرة البرنامج.

٢٥ - وفي التوصية ٢، حث المفتش المجلس التنفيذي على أن "تكفل تخصيص الموارد الضرورية لتنفيذ الخطط الاستراتيجية للمؤسسات وإدارتها القائمة على النتائج" (المرجع نفسه، الفقرة ٥٨). ويرحب البرنامج الإنمائي بهذه التوصية ويسره أن يعلن أن المجلس قد وجهه بصورة نشطة في إجراء تغييرات في إطار النتائج الإنمائية للخطة الاستراتيجية استناداً إلى قرار المجلس في استعراض منتصف المدة العام الماضي ويتخذ خطوات هامة من أجل تحقيق ثقافة مساءلة أقوى للإدارة القائمة على النتائج استناداً إلى الفهم المشترك للتحديات المالية في بيئة المعونة الإنمائية الحالية ومخاطر البرمجة في الدول الهشة والبلدان التي تشهد حالات تنمية خاصة.

## دال - استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/6)

٢٦ - يبحث تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة" وجود استراتيجيات/سياسات وخطط لاستمرارية تصريف الأعمال والخبرات وأفضل الممارسات لتنفيذها. ويستعرض



التقرير آليات التنسيق بين مؤسسات الأمم المتحدة، وتزويد الوحدات بالموظفين بصورة فعالة ومدى الاستعداد لإدارة حالات الطوارئ فضلا عن أطر التمويل ذات الصلة وآليات التمويل اللازمة لتنفيذها.

٢٧ - وقدم المفتش تسع توصيات، منها ثماني توصيات وُجّهت إلى الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووُجّهت واحدة لتتظر فيها الهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ووُجّهت سبع من التوصيات التسع إلى البرنامج الإنمائي؛ ووُجّهت ست توصيات (التوصيات ١ إلى ٤، و ٦ و ٨) إلى مديرة البرنامج، ووُجّهت واحدة، التوصية ٧، إلى المجلس التنفيذي.

٢٨ - ويتفق البرنامج الإنمائي مع جميع التوصيات الست الموجهة إلى مديرة البرنامج ويجري وضع الخطط لتناولها تدريجياً. وعلى وجه التحديد، تتضمن هذه التوصيات النص المستكمل لخطة/استراتيجية استمرارية تصريف الأعمال للبرنامج الإنمائي (التوصية ١)؛ ومركزية وظيفة إدارة استمرارية تصريف الأعمال في مديرية مكتب الشؤون الإدارية (التوصية ٢)؛ وتحديد أهداف الوظائف الحيوية ومدة الاسترداد في خطته لاستمرارية تصريف الأعمال (التوصية ٣)؛ وتنفيذ آليات إشراف ورقابة أوضح لضمان تناسق خطة تصريف الأعمال في المقر والمكاتب القطرية وإمكانية وضعها موضع التنفيذ فيما بينها (التوصية ٤)؛ ومواءمة تخطيط وتنفيذ استمرارية تصريف الأعمال مع أداء ومساءلة المديرين التنفيذيين (التوصية ٦)؛ وإدراج التدريب المتعلق باستمرارية تصريف الأعمال للموظفين الأساسيين بوصفهم عنصراً أساسياً في إدارة استمرارية تصريف الأعمال (التوصية ٨).

٢٩ - وفي التوصية ٧، حث المفتش المجلس، على أساس مقترحات الرؤساء التنفيذيين المتعلقة بالميزانية، على "توفير الموارد المالية والبشرية الضرورية لتنفيذ الخطط المعتمدة لاستمرارية تصريف الأعمال التي وضعت على أساس سياسة/استراتيجية استمرارية تصريف أعمال المؤسسة، ومواصلة رصدها، ومباشرتها وتحديثها" (انظر JIU/REP/2011/6، الفقرة ٧٤). ويرحب البرنامج الإنمائي بهذه التوصية وسيواصل الاسترشاد بالمجلس التنفيذي.

### ثالثاً - حالة تنفيذ البرنامج الإنمائي لتوصيات وحدة التفتيش المشتركة في الفترة

٢٠٠٩-٢٠١٠

٣٠ - وفقاً للقرار ٢٥٨/٦٠، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى وحدة التفتيش المشتركة ترسيخ الحوار مع المنظمات المشاركة، معززة بذلك تنفيذ توصياتها، ترد في المرفقين الثالث

والرابع لهذا التقرير، على التوالي، حالة تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة الواردة في التقارير الصادرة في عامي ٢٠١٠ و ٢٠٠٩.

٣١ - وقد أُنِيع البرنامج الإنمائي بصفة مستمرة و/أو نفذ ٦٨ في المائة من التوصيات الـ ٣٢ ذات الصلة التي أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١٠. ومن بين توصيات وحدة التفتيش المشتركة الـ ٣٨ ذات الصلة الصادرة في عام ٢٠٠٩، نُفذت نسبة ٥٨ في المائة أو جرى اتباعها بصفة مستمرة. والبرنامج الإنمائي ملتزم بمتابعة تنفيذ التوصيات المتبقية ذات الصلة.

## المرفق الأول

## موجز التقارير/المذكرات التي أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١١

رقم الوثيقة	عنوان التقرير	مجموع التوصيات الصادرة	مجموع التوصيات المتعلقة بالبرنامج الإنمائي	عدد التوصيات الموجهة إلى المجلس التنفيذي
JIU/REP/2011/1	استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة	٧	٣	١
JIU/REP/2011/2	الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة	٢	صفر	صفر
JIU/REP/2011/3	التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة	١٢	٥	٢
JIU/REP/2011/5	أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة	٧	٢	١
JIU/REP/2011/6	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	٩	٧	١
JIU/REP/2011/8	استعراض التنظيم والإدارة في اليونيسكو	٨	صفر	صفر
المجموع		٤٥	١٧	٥

## تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي لم تكن قد صدرت عند صدور هذا التقرير

JIU/REP/2011/4: لم تكن وحدة التفتيش المشتركة قد أصدرته عند صدور هذا التقرير.

JIU/REP/2011/7: لم تكن وحدة التفتيش المشتركة قد أصدرته عند صدور هذا التقرير.

JIU/REP/2011/9: هذا التقرير المعنون "إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة" أصدرته وحدة التفتيش المشتركة في أواخر آذار/مارس ٢٠١٢ ومن ثم لم يكن متاحا في الوقت المناسب لإدراجه في هذا التقرير.

## المرفق الثاني

استعراض توصيات وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة في عام ٢٠١٠  
المقدمة لينظر فيها المجلس التنفيذي

التوصيات	الملاحظات
JIU/REP/2011/1: استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة	
التوصية ٢	<p>ينبغي أن تعتمد الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعايير الملائمة في صدد قضايا السلامة والصحة المهنتين، مع مراعاة وكفالة التوافق مع التعديلات الناشئة في معايير السلامة والأمن الدنيا المعمول بها.</p> <p>موافق وقيد التنفيذ. ويتوقع البرنامج الإنمائي أنه عندما تعتمد الإدارة العليا إطار عمل السلامة والصحة المهنتين، سيُنشر بناء على ذلك في البرنامج الإنمائي.</p>
JIU/REP/2011/3: التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة	
التوصية ٣	<p>ينبغي للهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين إنشاء هياكل وآليات وجهات تنسيق محددة ومخصصة تكلف بوضع سياسات واستراتيجيات الدعم المؤسسية الخاصة بكل وكالة من الوكالات، وكفالة التنسيق بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي داخل منظماتهم وفيما بين الوكالات، من خلال إعادة توزيع الموظفين والموارد على النحو اللازم لهذا الغرض، حسب الاقتضاء.</p> <p>موافق وجاري التنفيذ. يرحب البرنامج الإنمائي بهذه التوصية. ولاحظ البرنامج الإنمائي أن إنشاء هياكل في وكالات الأمم المتحدة لإدارة الأنشطة ذات الصلة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب قد تأكد من خلال المبادئ التوجيهية المنقحة المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب (TCDC/13/3). وفي البرنامج الإنمائي، أنشئت الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب لهذا الغرض المحدد وستواصل القيام بدور داعم نشط في الاستجابة لاحتياجات وطلبات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لمساعدة التعاون فيما بين بلدان الجنوب في تصميم وتنفيذ احتياجات وأولويات التعاون فيما بين بلدان الجنوب الخاصة بها في ميدان اختصاصها.</p>
التوصية ٩	<p>ينبغي للهيئات التشريعية ومجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين</p> <p>سبقها مقرر من المجلس. في البرنامج الإنمائي، وافق المجلس التنفيذي، في مقرره ١٨/٢٠٠٢ على تخصيص بنود ثابتة</p>

<p>على النحو الوارد في ترتيبه للبرمجة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧. وعملا بهذا المقرر، جرى رصد مخصص سنوي ثابت للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية. وأكد المجلس التنفيذي من جديد ترتيبات مخصص البنود الثابتة في مقرره ٣٣/٢٠٠٧ لترتيب البرمجة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١. ويدرك البرنامج الإنمائي أن المقررات المتعلقة بالميزانية هي في المقام الأول من صلاحيات مجلس إدارته ويقتضي أن ينظر فيها المجلس التنفيذي استنادا إلى النتائج الإنمائية المقررة ومن ثم يظل تخصيص الموارد المستهدفة أداة إرشادية ولا يمكن تناوله بصورة مستقلة.</p>	<p>تخصيص نسبة مئوية محددة - لا تقل عن ٥،٠ في المائة - من موارد الميزانية الأساسية لتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجالات اختصاص كل منهم، بالتشاور مع البلدان المستفيدة من البرامج؛ والاتفاق مع البلدان المانحة على استخدام جزء محدد من الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.</p>
<p>JIU/REP/2011/5؛ أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة</p>	
<p><u>موافق وجاري التنفيذ.</u> وكان البرنامج الإنمائي يسترشد بصورة نشطة بالمجلس التنفيذي في إجراء تغييرات في إطار النتائج الإنمائية للخطة الاستراتيجية استنادا إلى مقرر المجلس في استعراض منتصف المدة العام الماضي ويتخذ خطوات هامة من أجل خلق ثقافة مساءلة أقوى للإدارة القائمة على النتائج على أساس الفهم المتبادل للتحديات المالية في بيئة المعونة الإنمائية الحالية ومخاطر البرمجة في الدول الهشة والبلدان التي تشهد حالات تنمية خاصة.</p>	<p>التوصية ٢</p> <p>ينبغي للمجالس التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك بعد، أن تتخذ قراراتها بالاستناد إلى نهج الإدارة القائمة على النتائج وأن تكفل تخصيص الموارد الضرورية لتنفيذ الخطط الاستراتيجية للمنظمات وإدارتها القائمة على النتائج.</p>
<p>JIU/REP/2011/6: استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة</p>	
<p><u>موافق وجاري التنفيذ.</u> ويرحب البرنامج الإنمائي بهذه التوصية وسيواصل الاسترشاد بالمجلس التنفيذي.</p>	<p>التوصية ٧</p> <p>ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات الأمم المتحدة أن توفر، على أساس مقترحات الرؤساء التنفيذيين المتعلقة بالميزانية، الموارد المالية والبشرية الضرورية لتنفيذ، واستمرار رصد، ومباشرة وتحديث الخطط المعتمدة لاستمرارية تصريف الأعمال التي وضعت على أساس سياسة/استراتيجية المؤسسة المتعلقة باستمرارية تصريف الأعمال.</p>

## المرفق الثالث

## حالة تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة الصادرة في عام ٢٠١٠

رقم الوثيقة	عنوان التقرير	مجموع التوصيات الموجهة إلى البرنامج الإنمائي	التوصيات المنفذة أو الجاري تنفيذها (حتى نهاية عام ٢٠١١)	التوصيات التي نفذت جزئياً/سيبدأ تنفيذها (حتى نهاية عام ٢٠١١)
JIU/REP/2010/1	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	١٢	٥	٣
JIU/REP/2010/2	استعراض ترتيبات السفر في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	٩	٧	٦
JIU/REP/2010/3	الأخلاقيات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	١٧	١٢	٦
JIU/REP/2010/4	استعراض إدارة المخاطر المؤسسية في منظومة الأمم المتحدة	٣	٢	صفر
JIU/REP/2010/5	وظيفة مراجعة الحسابات في منظومة الأمم المتحدة	١٨	٨	٧
JIU/REP/2010/6	استعداد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	٣	٣	صفر
JIU/REP/2010/7	سياسات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وإجراءاتها لإدارة الصناديق الاستثمارية	١٣	١٠	٦
المجموع		٧٥	٤٧	٣٢
				١٥

تقارير وحدة التفتيش المشتركة الصادرة في عام ٢٠١٠ ولكنها لا تتعلق بالبرنامج الإنمائي أو لم تدرج في التقرير الأخير للمجلس التنفيذي

JIU/REP/2010/8: تنقل الموظفين بين الوكالات والتوازن بين العمل والحياة في منظومة الأمم المتحدة (صدرت بعد وضع ورقة المجلس التنفيذي في صورتها النهائية).

JIU/REP/2010/9: شراكات الأمم المتحدة مع شركات القطاع الخاص: أدوار الاتفاقات العالمية ووظائفها (صدرت بعد وضع ورقة المجلس التنفيذي في صورتها النهائية).

JIU/REP/2010/10: استعراض التنظيم والإدارة في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

## المرفق الرابع

## حالة تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة الصادرة في عام ٢٠٠٩

رقم الوثيقة	عنوان التقرير	مجموع التوصيات الصادرة	مجموع التوصيات الموجهة للبرنامج الإنمائي	التوصيات المنفذة أو التي يجري تنفيذها	التوصيات المنفذة جزئياً/سيبدأ تنفيذها
JIU/REP/2009/5	نحو المزيد من اتساق الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة إلى أفريقيا	١٧	١٣	٧	٦
JIU/REP/2009/6	نقل الخدمات إلى الخارج في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	١٨	١٦	١٣	٣
JIU/REP/2009/8	اختيار الرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وشروط خدمتهم	١٣	٨	٢	٦
JIU/REP/2009/9	دور الممثلين الخاصين للأمين العام والمنسقين المقيمين	١	١	صفر	١
المجموع		٤٩	٣٨	٢٢	١٦

التقارير الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠٠٩ ولكنها لا تتعلق بالبرنامج الإنمائي:

JIU/REP/2009/1: استعراض التنظيم والإدارة في منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة.

JIU/REP/2009/2: المتابعة الثانية لاستعراض الإدارة للوثيقة JIU/REP/2009/3: فعالية الوجود الإقليمي للاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية.

JIU/REP/2009/4: تقييم الآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

JIU/REP/2009/7: استعراض التنظيم والإدارة في برنامج الأغذية العالمي.